

صحة الاشارة اليها باشارة الواحدة الوقت ما يقع الاشارة  
بغير اليه الثاني به وحسن ولو اويل المذكور كما يحسن الاحوال  
يقول جاني همد وريد ولو حذف همد او اخرتها  
لم يكن ثابت الفعل **قوله تعالى هدي وسرك**  
يجوز فيها الوجه احدى ان يكون منصوبين على المصدر  
بفعل مصدر من لفظهما اي هدي هدي ويتبين الثاني  
ان يكونا في موضع الحال من ايات والعامل فيهما سار في  
محل من معنى الاشارة الثالث ان يكونا في موضع  
الحال من القدران وفيه ضعف من حيث كونه مضافا  
اليه الرابع ان يكون حالا من كتاب في قراءة من وقده  
ويضعف في قراءة من جره لا تقدم في كونه في حكم  
المضاني اليه لطفه عليه الخامس انها حالات من  
الغير المنتظم من بين سور رفته او جزوت  
الساوس ان يكونا يدلين من ايات السماع ان يكونا  
جزرا بعد خبر الثالث ان يكونا خبري ابتداء خبر اي هدي  
طدي ويتبين **قوله تعالى الذين يقرون** تجوز ان يكون  
مجردا والمحل نعمت الله سبحانه او بدلا او اثباتا او منصوبة  
على الموح ل و من قرعة على تقدير مبتدأ اي همد  
الذين **قوله تعالى بالافرة هو يوقنون** هذه الثاني  
تقدير للاول على تعيين التوكيد اللغوي و فهم  
الزخرفي منه الحصة ان لا يرت بالافرة من حق الايمان  
لا هو الا المتصفون بهذه الصفات وبالاخوة  
متعلق يوقنون ولا يرض الوصل بينهما بالتوكيد

وهذه

وهذه الجملة يحتمل ان تكون مبطوطة على الصلة والصلة  
في خبر الموصول وحسنه يكون تدفيرا بين الصلتين  
لعمد وهو ان كان ذات الصلة وارتبا الزكاة ما ينكدر  
بالتا طلبا وادامه التي بالصلة جملة الصلتين اي  
ويجوز ان الصلتين جملة فعلية فقال يوقنون  
ويوقنون ولما كان الايمان بالافرة امرثا طلبا  
و ادامه اي بالصلة جملة اسمية مكررها الميسر  
اليه بعد ما في الوقت به الال على الاختصاص ليدل  
على التيات ولا استقرارا و جاز خبر المبتدأ في هذه  
الجملة فعلا مضارعا والذم على ان ذلك لا يحد ويك  
وقت غير منقطع ويحتمل ان تكون مسندة لفظة  
غير واحدة في خبر الموصول قال الذمخشري  
ويحتمل ان يتم الصلة عند طي عند قوله ولهم  
قال وتكون الجملة اعتراضية يريد ان الصلة  
تمت عند قوله ولهم تسمية هذا اعتراضا  
يعني من حيث المعنى وسيلق الكلام ولا فلا اعتراضا  
في الاصلاح اما يكون بين متلازمين من مبتدأ  
وخبر بشرط و جزاء قسم و جزاءه وتابع ومتبوع  
وصلة وموصول وليس ههنا شي من ذلك **قوله**  
**تعالى الاحسران** في اصل قوله ان احدهما هو هينو  
الظاهر انما على بابها من التفصيل وذلك بالسنة  
الى الكفر من حيث اختلاف الزمان والمكان  
بين ادم اكثر خيرا نافي الاخرة منهم في الدنيا اي ان